دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	التخدير: دراسة فقهية
المؤلف الرئيسي:	ابن الباز، هند بنت عبدالعزيز بن عبدالله
مؤلفين آخرين:	العتيبي، وضحى بنت مبارك، العبيدي، حسين بن عبدالله(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2013
موقع:	الرياض
الصفحات:	1 - 798
رقم MD:	648583
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
اللغة:	Arabic
الدرجة العلمية:	رسالة دكتوراه
الجامعة:	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الكلية:	كلية الشريعة
الدولة:	السعودية
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	التخدير، الأحكام الفقهية، المسؤولية الجنائية، القواعد الفقهية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/648583

© 2020 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية الشريعة بالرياض
قسم الفقه

التخدير

« دراسة فقهية »

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الفقه

إعداد :
هند بنت عبد العزيز بن عبد الله بن باز

إشراف :

أ. د. حسين بن عبد الله العبيدي
الأستاذ بقسم الفقه في كلية الشريعة بالرياض

د. وضحى بنت مبارك العتيبي
الأستاذ المشارك في كلية الطب بجامعة الملك سعود
واستشارية تخدير أطفال بمستشفى الملك خالد الجامعي

العام الجامعي
١٤٣٣-١٤٣٤هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد:

تطور العلم في العصر الحديث وتشعبت فروعه، ومن ذلك ما يتعلق بعلم الطب فقد غدا فنوناً متعددة متشعبة، ومن تلك الفنون طب التخدير الذي يعد من نعم الله العظيمة التي سخرها الله تعالى لخلقه والذي كان له الأثر الكبير في تذييل كثير من الصعوبات التي تواجه الجراحين أثناء عملهم الجراحي.

وقد شهد علم التخدير تطوراً كبيراً في هذا الزمن، في أدويته وأجهزته، وكان لذلك أثر كبير في نجاح كثير من العمليات التي كان يتعذر القيام بها في السابق كعمليات القلب ونحوها.

ونظراً لأهمية التخدير والحاجة المتصاعدة إليه في أي إجراء جراحي آثرت الكتابة في هذا الموضوع الحيوي المهم؛ لنيل درجة الدكتوراه في الفقه وعنونت له بـ:

التخدير «دراسة فقهية»

أهمية الموضوع:

١ – أن الحاجة داعية لمعرفة هذا الموضوع وجزئياته لعموم البلوى به، إذ لا يمكن إجراء أي عملية جراحية إلا بالتخدير، لما في الجراحة بدونه من آلام مبرحة لا يمكن تحملها.

٢ – كثرة الأحكام المتعلقة بالتخدير التي تحتاج إلى بيان الحكم الشرعي فيها، وخاصة فيما يتعلق بعبادات المريض المخدَر، وتصرفاته تحت أثر التخدير.

٣ – تنوع التخدير، وتعدد استخداماته، وقلة الكتابات العلمية في هذا الشأن، ومن ذلك التخدير الجنائي، والتخدير غير الدوائي – كالتخدير بالإبر الصينية والتخدير بالتنويم المغناطيسي – وما يتعلق بذلك من مسائل تستدعي بيان حكمها الشرعي.

٤ – كثرة التجاوزات، والأخطاء الطبية في مجال التخدير، وما يترتب على ذلك من وفيات ومضاعفات خطيرة، الأمر الذي يستدعي بيان موجبات المسؤولية الطبية من خطأ وجهل ونحوه، وبيان الجهة المسؤولة عن الضمان.

سبب اختياره:

أن هذا الموضوع مع أهميته لم يفرد برسالة علمية أو كتاب فقهي متخصص، وغاية ما كتب فيه كتابات طبية ومقالات وبحوث قصيرة تحدثت عن بعض الجزئيات في أحكام التخدير الفقهية؛ لذا فالموضوع بحاجة إلى أن يأخذ حظه الوافي من البحث والتوسع والاستقراء.

أهداف الموضوع:

١ – دراسة أحكام التخدير دراسة علمية مستفيضة.

٢ – إيجاد دراسة علمية وافية تلم شتات الموضوع تفيد المختصين في المجال الطبي والجنائي.

الدراسات السابقة للموضوع:

لم يفرد الموضوع برسالة علمية ولا كتاب فقهي حسب علمي، ومما اطلعت عليه في

هذا الموضوع بعض الكتابات، وهي:

١ – **استنباط القواعد الفقهية في التخدير**/ د. عبد الحميد بن حسن السعيد سمرقندي أستاذ واستشاري علم التخدير في جامعة الملك سعود، وهو ورقة عمل مقدمة لإدارة التوعية الدينية بصحة الرياض مشاركة في ندوة «تطبيق القواعد الفقهية على المسائل الطبية»، وهو بحث صغير جداً يتألف من خمس صفحات تحدث فيه عن أنواع التخدير، ثم تكلم عن الحاجة للتخدير، ثم طرح عدة مسائل في التخدير على شكل أسئلة أثارها لدعوة الفقهاء وطلاب العلم لدراستها وبيان الحكم فيها حتى يستفيد منها المختصون والعاملون في المجال الصحي، ومنها هل التخدير نوم أو إغماء؟ وما حكم إعطاء المخدر للمريض لإجراء العملية الجراحية؟ وما حكم التخدير في الولادة الطبيعية؟ وفي العمليات التجميلية؟....الخ.

وكما يظهر فالباحث أثار تساؤلات فقط لعل هذا البحث يقدم الإجابة عن هذه الأسئلة وما يماثلها ودراستها دراسة علمية فقهية وبيان الحكم فيها.

٢ – **تطبيق القواعد الفقهية على مسائل التخدير المعاصرة**/ د. عبدالسلام بن إبراهيم الحصين عضو هيئة التدريس بكلية الشريعة في جامعة الإمام فرع الإحساء، وهو بحث مقدم كورقة عمل لإدارة التوعية الدينية بصحة الرياض مشاركة في ندوة «تطبيق القواعد الفقهية على المسائل الطبية»، وهو بحث يتألف من (٧٨) صفحة جعله في أربعة فصول تحدث في الفصل الأول عن معنى التخدير وأنواعه وأثره في العلاج، ثم تحدث في الفصل الثاني عن مسائل التخدير في التراث الفقهي نقل فيه ما وقف عليه من كلام الفقهاء في شرب البنج وحكمه في التداوي، وحكم تصرفاته كالطلاق وغيره تحت أثر البنج، وكلام الفقهاء في من زال عقله بسبب مباح أو محرم وأثر ذلك في نقض الطهارة والصلاة

والصوم، وخطأ الطبيب وضمانه، ثم الفصل الثالث عن صور مسائل التخدير المعاصرة ذكر فيها اثنتي عشرة مسألة: الأولى عن التخدير لإجراء العمليات الجراحية المرضية، والثانية عن التخدير لعلاج الأمراض، والثالثة هل التخدير نوم أو إغماء؟ والرابعة عن البنج في الولادة بلا ألم، والخامسة عن تحديد نوعية المخدر بحسب حالة المريض ونوعية الجراحة، والسادسة هل التخدير يفطر؟ والسابعة تصرفات المريض تحت أثر التخدير، والثامنة عن الخطأ في التخدير والتاسعة آثار التخدير المرضية، والعاشرة عن التخدير لإجراء العمليات التجميلية، والحادية عشرة عن التخدير لإجراء عمليات الإجهاض، والثانية عشرة عن تخدير الحيوان بقصد تذكيته، أما الفصل الرابع وهو ما يعادل نصف البحث عن الحكم على مسائل التخدير من خلال تطبيق القواعد الفقهية، فيذكر القاعدة الفقهية ومعناها وشرحها ثم يذكر تطبيق القاعدة على مسائل التخدير.

وهذا البحث وإن كان تضمن العديد من المسائل في موضوع التخدير إلا أنه يلاحظ عليه عدة أمور:

– أن نصف البحث عبارة عن تطبيق القواعد الفقهية على مسائل التخدير، فهو بحث أصولي وليس بحثاً فقهياً يعنى بذكر الأقوال والأدلة والمناقشات والترجيح.

– أن الباحث ذكر مسائل كثيرة في موضوع التخدير، ولكنه طرحها بتوضيح صورتها فقط، ثم أثار تساؤلات حولها لبحثها من قبل المختصين من طلاب العلم، ولم يسر فيها على المنهج المعهود في البحوث العلمية من ذكر الأقوال والأدلة والمناقشة والترجيح، وبالتالي فهو يختلف عما سأقوم به.

– ذكر الباحث في الفصل الثاني بعضاً من أقوال الفقهاء في حكم من زال عقله بسبب مباح أو محرم وأثر ذلك في صلاته وصومه وتصرفاته، ولكنه لم يتوسع في ذكر

الأدلـة والمناقـشات ولم يـرجح، ولم يقـسمها تقـسيماً منهجيـاً ضـمن مبـاحث ومطـالب ومسائل، بينما سأعرضها في بحثي بالطريقة المنهجية المعهودة في البحوث العلمية.

– ذكرت في خطة البحث عدداً من المسائل لم يذكرها الباحث وهي:

طـرق التخـدير، والتخـيير في التخـدير، ومعالجـة المـدمن بتقليـل جرعـات المـادة المخـدرة، وبيـع المـواد المخـدرة وضـمان إتلافهـا، وتخـدير الرجـل للمـرأة وتخـدير المـرأة للرجـل، وأثـر التخدير في الحج، والتخـدير في عمليـات التعقـيم، والتخديـر في العقوبـات «القصاص، والحد، والتعزير»، وتخدير الحيوان بقصد علاجه وبقصد وسمه، والتحليل التخديري وحكـم استخدامه في الإثبات الجنائي، والإعدام بالتخدير وحكم استخدام هـذه الطريقـة في الإعـدام، والتخـدير عنـد ارتكـاب الجـرائم، والتخديـر بـالإبر الـصينية، والتخدير بالتنويم المغناطيسي، والأحـوال الـتي يـضمن فيهـا طبيـب التخديـر، والمسؤول عن الضمان، وحقوق المريض خلال فترة التخدير.

منهج البحث:

سرت في بحث هذا الموضوع على منهج أجمله في النقاط الآتية:

أولاً: ما يتعلق بجمع المادة العلمية وعرض المسائل:

اتبعت الخطوات الآتية:

أ/ جمعت مادة هذا البحث من مصادر الفقه الأصيلة ما استطعت إلى ذلـك سـبيلاً، مع الاستعانة بكتب التفسير، والحديث وشروحه.

ب/ عند عرض المسألة الفقهية فإني أصورها تصويراً دقيقاً قبل بيان حكمهـا ليتـضح المقصود من دراستها.

ج/ إذا كانت المسألة من مواضع الاتفاق، أذكر حكمها بدليله، مع توثيق الاتفاق من مظانه المعتبرة، وكذا ممن ينقل الإجماع.

د/ إذا كانت المسألة من مسائل الخلاف أتبع ما يلي:

١ – أذكر الأقوال في المسألة مبتدئة بالقول الراجح، ثم أتبعه بالأقوال الأخرى، مع الاقتصار على المذاهب الفقهية المعتبرة غالباً، وإلا فإني أذكر قول الظاهرية أحياناً، وإذا لم أقف على المسألة في مذهب ما فأسلك مسلك التخريج.

٢ – أوثق الأقوال من كتب أهل المذهب نفسه.

٣ – أذكر سبب الخلاف في المسألة إن وقفت عليه مصرحاً به.

٤ – أتبع الأقوال أدلتها حسب ترتيب ذكرها، فأبدأ أولاً بذكر أدلة القول الراجح ثم أعرض أدلة الأقوال الأخرى مبتدئة بالأدلة النصية من القرآن ثم من السنة وأبين وجه الاستدلال منها، ثم الآثار، ثم الأدلة العقلية.

٥ – أذكر عقب كل دليل ما نوقش به، فإن كانت المناقشة منصوصاً عليها فإني أعبر عن ذلك بقولي: ونوقش، وإن كانت المناقشة مما فهمته من المسألة فإني أعبر عن ذلك بقولي: ويمكن أن يناقش، ثم أذكر الإجابة عن المناقشة إن وجدت وأعبر عن ذلك بقولي: وأجيب عنه إن وجد ذلك في الكتب الفقهية كما سبق، وإن كان من صياغتي حسب ما فهمته من المسألة فأعبر عن ذلك بقولي: ويمكن أن يجاب عنه.

٦ – بعد إكمال المناقشات أذكر ما يظهر لي رجحانه من الأقوال مبينة سبب الترجيح وأتبع ذلك بما يتيسر لي الوقوف عليه من قرارات المجامع الفقهية، والهيئات العلمية، وآراء كبار المعاصرين في النوازل الفقهية المعاصرة، وأبين اللائحة التنفيذية المنصوص عليها في النظام السعودي إن وجدت فيما يتعلق بالمسألة.

٧ – أذكر ثمرة الخلاف في المسألة أحياناً إذا وقفت عليها.

ثانياً: ما يتعلق بالعزو والتخريج والتراجم والتعريفات:

أ/ أما الآيات فقمت بعزوها إلى السور التي وردت فيها بذكر رقم الآية واسم السورة التي وردت فيها، فإن كانت آية كاملة كتبت آية رقم (...) سورة كذا، وإن كانت جزءاً من آية، كتبت جزء من آية رقم (...)، سورة كذا.

ب/ خرجت الأحاديث الواردة في البحث بذكر من خرج ذلك الحديث، فإن كان في الصحيحين اكتفيت بهما مع ذكر اسم الكتاب، والباب، والجزء، والصفحة، ورقم الحديث، أما إن لم يكن الحديث في الصحيحين فإني أخرجه على نحو ما سبق، ثم أذكر درجة الحديث وما حُكِمَ به عليه من صحة، أو ضعف ما أمكن.

ج/ خرجت الآثار المنقولة عن الصحابة ﷺ من كتبها المعتمدة مع الحكم عليها ما أمكن ذلك.

د/ ترجمت للأعلام غير المشهورين الذين ورد ذكرهم في صلب البحث بتراجم مختصرة عند ورود ذكر العلم لأول مرة.

هـ/ قمت بشرح الألفاظ الغريبة التي تحتاج إلى إيضاح، مع توثيق ذلك من كتب اللغة، أو الكتب التي تعنى بشرح غريب الحديث، أو من الكتب الفقهية.

و/ التزمت في الإحالة على المصادر ما يأتي:

١ – إن كان النقل حرفياً، فإني أذكر اسم الكتاب، والجزء، والصفحة.

٢ – أما إن كان النقل بالمعنى، فإني أذكر اسم الكتاب، والجزء، والصفحة، مسبوقا بكلمة: «انظر».

٣ – إذا ذكرت اسم المصدر في المتن، فإني لا أذكره في الهامش.

ثالثاً: ذيلت البحث بخاتمة بينت فيها أهم النتائج والتوصيات التي خرجت بها من خلال بحث هذا الموضوع.

رابعاً: ألحقت بالبحث فهارس تعين على الإفادة منه وتكشف عن موضوعاته، وتشتمل هذه الفهارس ما يأتي:

١ – فهرس الآيات: ورتبته على أسماء السور، مراعية بذلك ترتيب المصحف في السور والآيات، مع ذكر رقم الصفحة التي وردت الآية فيها.

٢ – فهرس الأحاديث: ورتبت فيه أوائل الأحاديث على ترتيب حروف الهجاء.

٣ – فهرس الآثار: ورتبته على حسب ترتيب حروف الهجاء.

٤ – فهرس الأعلام المترجم لهم: ورتبته على حسب حروف الهجاء من غير اعتبار ابن، أو أب، أو أم، أو أل التعريف.

٥ – فهرس الألفاظ الغريبة: ورتبتها ترتيباً هجائياً.

٦ – قائمة المصادر والمراجع: ورتبتها على حسب حروف الهجاء بذكر اسم المرجع، ومؤلفه، والطبعة، والناشر له، ومكان النشر، وسنة النشر، وذلك حسب توفر هذه المعلومات في المرجع.

٧ – فهرس الموضوعات: وجعلته دالاً على محتوى البحث.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، وستة فصول، وخاتمة.

- **المقدمة:** وتشمل أهمية الموضوع، وسبب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة، والمنهج المتبع فيه، وخطة بحثه.

- **التمهيد: تاريخ التخدير.**
- **الفصل الأول: حقيقة التخدير وحكمه، وفيه مبحثان:**
  - **المبحث الأول: حقيقة التخدير، وفيه ستة مطالب:**
    - **المطلب الأول:** المراد بالتخدير، وفيه مسألتان:
      - المسألة الأولى: معنى التخدير لغة واصطلاحاً.
      - المسألة الثانية: العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي.
    - **المطلب الثاني:** الألفاظ ذات الصلة، وفيه أربع مسائل:
      - المسألة الأولى: التفتير.
      - المسألة الثانية: الإغماء.
      - المسألة الثالثة: الإسكار.
      - المسألة الرابعة: البنج.
    - **المطلب الثالث:** أنواع التخدير، وفيه مسألتان:
      - المسألة الأولى: التخدير العام.
      - المسألة الثانية: التخدير الجزئي.
    - **المطلب الرابع:** طرق التخدير، وفيه مسألتان:
      - المسألة الأولى: التخدير الدوائي.
      - المسألة الثانية: التخدير غير الدوائي، وفيها فرعان:
        * الفرع الأول: التخدير بالإبر الصينية.
        * الفرع الثاني: التخدير بالتنويم المغناطيسي.
    - **المطلب الخامس:** مراحل التخدير العام، ومهام طبيب التخدير أثناء هذه المراحل.

- **المطلب السادس:** فوائد التخدير.

○ **المبحث الثاني: حكم التخدير، وفيه ثمانية مطالب:**

- **المطلب الأول:** الأصل في تعاطي المخدرات، وفيه أربع مسائل:
  - ♦ المسألة الأولى: تعريف المخدرات.
  - ♦ المسألة الثانية: أنواع المخدرات.
  - ♦ المسألة الثالثة: أضرار المخدرات.
  - ♦ المسألة الرابعة: حكم تعاطي المخدرات في الشريعة الإسلامية.
- **المطلب الثاني:** التداوي بالمواد المخدرة.
- **المطلب الثالث:** التخيير في التخدير.
- **المطلب الرابع:** ضوابط التخدير من حيث القدر والنوعية والطريقة.
- **المطلب الخامس:** التكييف الشرعي للتخدير.
- **المطلب السادس:** معالجة المدمن بتقليل جرعات المادة المخدرة.
- **المطلب السابع:** بيع المواد المخدرة وضمان إتلافها، وفيه مسألتان:
  - ♦ المسألة الأولى: بيع المواد المخدرة لأغراض محرمة غير معتبرة شرعاً.
  - ♦ المسألة الثانية: بيع المواد المخدرة لأغراض معتبرة شرعاً كالتداوي، أو البحث العلمي.
- **المطلب الثامن:** تخدير الرجل للمرأة والمرأة للرجل.

● **الفصل الثاني: أثر التخدير في عبادات المخدَر وتصرفاته وإقراره، وفيه خمسة مباحث:**

○ **المبحث الأول: أثر التخدير في الطهارة، وفيه مطلبان:**

- **المطلب الأول:** أثر التخدير في الوضوء.

- **المطلب الثاني:** أثر التخدير في الغسل.

○ **المبحث الثاني: أثر التخدير في الصلاة، وفيه مطلبان:**

- **المطلب الأول:** أداء المخدَر الصلاة.
- **المطلب الثاني:** قضاء الصلاة بعد الإفاقة.

○ **المبحث الثالث: أثر التخدير في الصوم، وفيه مطلبان:**

- **المطلب الأول:** التفطير بذات التخدير.
- **المطلب الثاني:** أثر غيبوبة التخدير في الصوم، وفيه ثلاث مسائل:
  - ♦ المسألة الأولى: أن يكون التخدير في جزء من النهار.
  - ♦ المسألة الثانية: أن يمتد التخدير من قبل طلوع الفجر إلى الغروب مع وجود نية الصيام.
  - ♦ المسألة الثالثة: أن يستمر المريض في غيبوبة التخدير لأكثر من يوم.

○ **المبحث الرابع: أثر التخدير في الحج، وفيه خمسة مطالب:**

- **المطلب الأول:** أثر التخدير في فعل أحد محظورات الإحرام وتعدد الفدية، وفيه مسألتان:
  - ♦ المسألة الأولى: أثر التخدير في فعل أحد محظورات الإحرام.
  - ♦ المسألة الثانية: تعدد الفدية بتعدد محظورات الإحرام.
- **المطلب الثاني:** أثر التخدير في الإحرام، وفيه مسألتان:
  - ♦ المسألة الأولى: تخدير المريض قبل الإحرام.
  - ♦ المسألة الثانية: تخدير المريض بعد الإحرام.
- **المطلب الثالث:** وقوف المخدر بعرفة.

- **المطلب الرابع:** إفاقة المخدر بعد الوقوف بعرفة.
- **المطلب الخامس:** أثر التخدير في بقية مناسك الحج.

○ **المبحث الخامس: أثر التخدير في تصرفات المريض وإقراره، وفيه مطلبان:**

- **المطلب الأول:** تصرفات المخدّر القولية والفعلية.
- **المطلب الثاني:** إقرار المخدّر.

● **الفصل الثالث: أحكام التخدير المعاصرة، وفيه تسعة مباحث:**

○ **المبحث الأول: التخدير لإجراء العمليات الجراحية المرضية.**

○ **المبحث الثاني: التخدير لعلاج الأمراض، وفيه مطلبان:**

- **المطلب الأول:** تعاطي الأدوية المحتوية على مواد مخدرة.
- **المطلب الثاني:** استخدام الزيوت المكونة من مواد مخدرة لعلاج الشعر.

○ **المبحث الثالث: تحديد نوعية المخدر حسب حالة المريض ونوعية الجراحة.**

○ **المبحث الرابع: التخدير في الولادة، وفيه مطلبان:**

- **المطلب الأول:** التخدير في الولادة الطبيعية، وفيه أربع مسائل:
  - ♦ المسألة الأولى: طرق التخدير في الولادة الطبيعية.
  - ♦ المسألة الثانية: محاسن ومساوئ هذه الطرق.
  - ♦ المسألة الثالثة: نصائح طبيعية للحامل لتسكين آلام الولادة.
  - ♦ المسألة الرابعة: حكم التخدير في الولادة الطبيعية.
- **المطلب الثاني:** التخدير لإجراء عملية قيصرية عند عدم الحاجة لذلك.

○ **المبحث الخامس: التخدير لإجراء العمليات التجميلية**

○ **المبحث السادس: التخدير لإجراء عمليات الإجهاض، وفيه تمهيد، وأربعة مطالب:**

- **المطلب الأول:** التخدير للإجهاض قبل نفخ الروح.
- **المطلب الثاني:** التخدير للإجهاض بعد نفخ الروح.
- **المطلب الثالث:** التخدير لإجهاض الحمل الناتج عن زنى أو اغتصاب.
- **المطلب الرابع:** التخدير لإجهاض الجنين المشوه.

○ **المبحث السابع: التخدير لإجراء عمليات منع الحمل الجراحي (التعقيم)، وفيه ثلاثة مطالب:**

- **المطلب الأول:** تاريخ التعقيم في العصور الحديثة.
- **المطلب الثاني:** وسائل التعقيم عند الذكور والإناث.
- **المطلب الثالث:** الحكم الشرعي في عمليات التعقيم والمشاركة فيها بالتخدير.

○ **المبحث الثامن: تخدير الحيوان، وفيه ثلاثة مطالب:**

- **المطلب الأول:** تخدير الحيوان قبل ذبحه.
- **المطلب الثاني:** تخدير الحيوان بقصد علاجه.
- **المطلب الثالث:** تخدير الحيوان قبل وسمه.

○ **المبحث التاسع: طرق التخدير غير الدوائية، وفيه مطلبان:**

- **المطلب الأول:** التخدير بالإبر الصينية، وفيه مسألتان:
  - ♦ المسألة الأولى: المراد بالإبر الصينية وفوائدها الطبية.
  - ♦ المسألة الثانية: أثر التخدير بالإبر الصينية في الأحكام الفقهية.
- **المطلب الثاني:** التخدير بالتنويم المغناطيسي، وفيه ثلاث مسائل:
  - ♦ المسألة الأولى: حقائق تاريخية عن التنويم المغناطيسي.
  - ♦ المسألة الثانية: مجالات التنويم المغناطيسي.

♦ المسألة الثالثة: الموقف الشرعي من التنويم المغناطيسي.

- **الفصل الرابع: التخدير المتعلق بالجنايات، وفيه أربعة مباحث:**
  - **المبحث الأول: التخدير في العقوبات، وفيه خمسة مطالب:**
    - **المطلب الأول:** مقاصد تشريع العقوبات.
    - **المطلب الثاني:** أنواع العقوبة وكيفية تنفيذها.
    - **المطلب الثالث:** حكم التخدير قبل إقامة الحد.
    - **المطلب الرابع:** حكم التخدير قبل القصاص.
    - **المطلب الخامس:** حكم التخدير قبل التعزير.
  - **المبحث الثاني: التحليل التخديري، وفيه ثلاثة مطالب:**
    - **المطلب الأول:** ماهية التحليل التخديري.
    - **المطلب الثاني:** القيمة العلمية للتحليل التخديري وآثاره الطبية.
    - **المطلب الثالث:** حكم استخدام التحليل التخديري في الإثبات الجنائي.
  - **المبحث الثالث: التخدير عند ارتكاب الجرائم، وفيه ثلاثة مطالب:**
    - **المطلب الأول:** التخدير للاعتداء على الأبدان وعلاقته بالحرابة.
    - **المطلب الثاني:** التخدير للاعتداء على الأعراض وعلاقته بالحرابة.
    - **المطلب الثالث:** التخدير للاعتداء على الأموال وعلاقته بالحرابة، وفيه مسألتان:
      ♦ المسألة الأولى: إذا كان الجاني مأذوناً له في الدخول.
      ♦ المسألة الثانية: إذا كان الجاني غير مأذون له بالدخول أو في مكان عام لا يعتبر له الإذن.

- **المبحث الرابع: الإعدام بالتخدير(الحقنة القاتلة)، وفيه ثلاثة مطالب:**
  - **المطلب الأول:** المراد بالحقنة القاتلة.
  - **المطلب الثاني:** الموقف الطبي من هذه الطريقة.
  - **المطلب الثالث:** الموقف الشرعي من الإعدام بهذه الطريقة.

- **الفصل الخامس: الضمان في التخدير، وفيه أربعة مباحث:**
  - **المبحث الأول: المراد بالضمان.**
  - **المبحث الثاني: الأحوال التي يضمن فيها طبيب التخدير، وفيه ستة مطالب:**
    - **المطلب الأول:** تعمد إحداث الضرر.
    - **المطلب الثاني:** الجهل في مجال العمل الطبي.
    - **المطلب الثالث:** عدم إذن الجهات الرسمية في العمل في المجال الطبي.
    - **المطلب الرابع:** عدم إذن المريض في العلاج.
    - **المطلب الخامس:** الخطأ في المجال الطبي.
    - **المطلب السادس:** إفشاء سر المريض.
  - **المبحث الثالث: آثار التخدير المرضية وأثرها في ضمان الطبيب.**
  - **المبحث الرابع: المسؤول عن الضمان، وفيه ثلاثة مطالب:**
    - **المطلب الأول:** ضمان الطبيب المخدِر ومن في حكمه.
    - **المطلب الثاني:** ضمان عاقلة الطبيب المخدِر.
    - **المطلب الثالث:** ضمان شركة التأمين.

- **الفصل السادس: حقوق المريض خلال فترة التخدير، وفيه مبحثان:**
  - **المبحث الأول: الحقوق المتعلقة بعبادات المريض، وفيه خمسة مطالب:**

- **المطلب الأول:** تذكير المريض بأوقات العبادة.
- **المطلب الثاني:** تبصير المريض بالرخص وأحكام أهل الأعذار.
- **المطلب الثالث:** توفير تراب للتيمم.
- **المطلب الرابع:** توجيه سرير المريض للقبلة ما أمكن.
- **المطلب الخامس:** عدم زيادة جرعة المخدِر دون مسوغ.

○ **المبحث الثاني: الحقوق الأخلاقية، وفيه ثلاثة مطالب:**

- **المطلب الأول:** ستر عورة المريض.
- **المطلب الثاني:** حفظ سر المريض.
- **المطلب الثالث:** عدم الخلوة بالمريض أو المريضة.

● **الخاتمة: وضمنتها أهم النتائج التي توصلت إليها في البحث.**

وبعد، فإن هذا عمل متواضع بذلت فيه قصارى جهدي، ليكون على أحسن صورة فإن يكن ما فيه صواباً، فمن الله سبحانه وحده، وإن يكن خطأ، فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه بريئان.

وفي الختام، أتوجه بالشكر – أولاً – إلى الله تعالى على تيسيره وتوفيقه فلولا عونه لما تمكنت من إخراج البحث بهذه الصورة، وهذه بعض نعمه الظاهرة والباطنة، فله الحمد حمداً يليق بعظمته وجلاله، وأسأله أن يغفر لي كل زلل، ويتجاوز عن كل خطأ جاء من قصور في البحث، أو من غفلة القلب، أو من حيرة الفكر، لأن مما لا شك فيه أن قدرة البشر محدودة، وأنهم مجبولون على النقص، إذ الكمال لله تعالى، والعصمة لنبيه ﷺ، ولا عصمة لأحد بعده.

ثم أتوجه بالشكر وعظيم الامتنان إلى والديَّ الكريمين على ما بذلا من جهد ومالٍ

ووقت في سبيل تربيتي وتعليمي فأشكرهما شكراً جزيلاً، وأسأل الله تعالى أن يحفظ والدتي ويلبسها لباس الصحة والعافية، كما أسأله تعالى أن يغفر لأبي ويرحمه ويسكنه فسيح جناته، وأن يحشرني وإياه مع النبيين، والصديقين، والشهداء، والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً.

كما أتوجه بالشكر إلى زوجي حفظه الله الذي كان له دور كبير في تشجيعي وشحذ همتي في مواصلة البحث، ومتابعة أوضاع البحث بين الحين والآخر فيما يتعلق بالمدّة ونحو ذلك، فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتوجه بشكري وتقديري إلى من كان له الفضل بعد الله في إخراج البحث بهذه الصورة، وهو فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور حسين بن عبد الله العبيدي – الأستاذ في كلية الشريعة – والمشرف الرئيس على هذا البحث، فقد جاد عليَّ بتوجيهاته الدقيقة، وملاحظاته القيّمة، وآرائه النفيسة، واقتراحاته البناءة، فمنحني من علمه ووقته الشيء الكثير، فجزاه الله عني خير الجزاء، وبارك في علمه ووقته وذريته إنه سميع مجيب.

كما أتوجه بالشكر إلى الدكتورة وضحى بنت مبارك العتيبي – الأستاذ المشارك في كلية الطب بجامعة الملك سعود، واستشارية تخدير أطفال بمستشفى الملك خالد الجامعي – والمشرفة المساعدة على البحث فقد وسعتني بخلقها، وحسن توجيهاتها، ودقة ملحوظاتها، فجزاها الله عني خيراً، وأجزل لها الأجر والمثوبة.

كما لا يفوتني في هذا المقام، أن أتوجه بالشكر لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ممثلة في كلية الشريعة، وأخص منها قسم الفقه الذي أتاح لي فرصة مواصلة البحث العلمي، ويسر لي أسبابه.

والشكر موصول إلى كل من قدَّم لي عوناً بإعارة كتاب ونحوه، أو ساعدني بإسداء

رأي، أو توجيه نصيحة، أسأل الله أن يجزل لهم الأجر والمثوبة.

وختاماً، أسأل الله تعالى التوفيق للحق والصواب، وأن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبته:

هند بنت عبد العزيز الباز

المحاضرة في قسم الفقه بكلية الشريعة

❖ ❖ ❖

تمهيد

تمهيد

تاريخ التخدير:

يعدُّ التخدير إحدى نعم الله العظمية على الإنسان ؛ إذ تمكن المريض – بفضل الله – من الخضوع لعملية جراحية تستغرق ساعات طوال، دون أن يشعر بمشارط الجراح، ويفيق بعدها كما لو كان في نوم عميق دون أثر على حواسه واتزان عقله.

وعلم التخدير كغيره من فروع الطب، مر بمراحل متعددة ومشوار طويل إلى أن وصل إلى ما وصل إليه الآن من تطور كبير ونسبة السلامة العالية، حيث تكاد تكون نتائجه مضمونة بنسبة ١٠٠٪.

ومنذ غابر الأزمان والإنسان يحاول التوصل إلى ما يخفف معاناته من آلام المرض والجراحة، وفي سبيله إلى ذلك جرَّب طرقاً وعقاقير بدائية ومختلفة، فعلى سبيل المثال، ربط المريض، أو ضربه بمطرقة على رأسه ليفقد وعيه، فلا يشعر بآلام الجراحة، لكن هذه الطريقة غير آمنة ؛ لأنها قد تسبّب نزيفاً بالمخ.

ولجأ الأطباء – فيما بعد – إلى وسيلة أخرى، وهي أن يسُقى المريض خمراً كثيراً حتى تقل قدرته على الشعور والإحساس، ولكن هذه الطريقة أيضاً لم تكن مأمونة، فقد يصاب المريض بالهياج من كثرة السكر، فلا يمكن السيطرة عليه.

ولما جاء الإسلام بتعاليمه السمحة حرم الخمر، والتداوي بها، حيث جاء أحد الصحابة رضي الله عنهم يستأذن النبي ﷺ في استعمال الخمر دواءً فنهاه، وقال: «إنه ليس بدواء،

ولكنه داء»[1].

ونبه النبي ﷺ إلى بعض الفوائد الطبية للنباتات، حيث كانت التوجيهات النبوية الشريفة البداية التي انطلق منها العلماء المسلمون للبحث والاكتشاف، فتوصلوا إلى أنواع كثيرة من الأدوية مكنتهم من علاج كثير من الأمراض.

واستمرت المحاولات للقضاء على الآلام التي تصاحب العمليات الجراحية، حتى تم اكتشاف دواء يستخدم في تخدير المريض، فيزيل الوجع الذي يشعر به أثناء العملية الجراحية، وقد أطلق المسلمون على هذا الدواء اسم «المُرقِد»، أي الدواء الذي يتناوله المريض، فيرقد وينام نوماً عميقاً.

وهذا الدواء عبارة عن قطعة من الإسفنج تنقع في محلول من الأعشاب المركبة، ثم تترك حتى تجف، ثم توضع بعد ذلك على أنف المريض قبل العملية، فينام بعد أن تمتص الأغشية المخاطية هذا المحلول فلا يشعر بالألم.

وقد ذكرت زيغريد هونكة[2] هذا الدواء في كتابها (شمس العرب تسطع على

---

(١) وقصة الحديث أن طارق بن سويد الجعفي رضي الله عنه سأل النبي ﷺ عن الخمر فنهاه أو كره أن يصنعها، فقال: إنما أصنعها للدواء، فقال: «إنه ليس بدواء ولكنه داء» والحديث أخرجه مسلم، في كتاب الأشربة، باب تحريم التداوي بالخمر، برقم (١٩٨٤)، صحيح مسلم ص (١٠٩٧).

(٢) زيغريد هونكة: هي كاتبة ألمانية وباحثة في الإسلام، ولدت عام ١٩١٣م وتوفيت عام ١٩٩٩م في مدينة هامبورغ الألمانية، اهتمت اهتماماً بالغاً بالإسلام، ونالت العديد من الجوائز الأكاديمية والتقديرية، وقام بعض الرؤساء والأمراء العرب بدعوتها وتكريمها، وكانت عضواً في بعض المجامع العلمية العربية، أسلمت قبل وفاتها بمدة قصيرة، ومن أهم كتبها: «شمس الله تسطع على الغرب» والذي ترجم إلى العربية بـ «شمس العرب تسطع على الغرب»، وكتاب «الله ليس كذلك».
انظر: جريدة الجزيرة العدد (٩٨٥٣)، الاثنين، ١٠جمادى الثانية ١٤٣٠هـ، وموقع شبكة ومنتديات التاريخ العام (**www.altareekh.com**)، ومنتديات هب النسيم الإسلامية (**www.nasem99.com**)، =

الغرب)، فقالت: (وللعرب على علم الطب فضل آخر كبير في غاية الأهمية، ونعني به استخدام المرقد «المخدر» العام في العمليات الجراحية)، ثم أضافت في فقرة أخرى: (الحقيقة تقول والتاريخ يشهد أن فن استعمال الإسفنجة المخدرة فن عربي إسلامي بحت لم يعرف من قبل)[1].

وذكرت أيضاً في كتابها: (وعلم الطب حقق مكسباً كبيراً واكتشافاً هاماً وذلك باستعمال التخدير العام في العمليات الجراحية. وكم كان تخدير المسلمين فعالاً فريداً ورحيماً بكل من يتناوله، وهو يختلف كل الاختلاف عن المشروبات المسكرة التي كان الهنود واليونان والرومان يجبرون مرضاهم على تناولها كلما أرادوا تخفيف آلامهم.

وينسب هذا الكشف العلمي إلى طبيب إيطالي مرة وإلى اسكندري مرة أخرى، في حين أن الحقيقة تقول والتاريخ يشهد أن فن استعمال الإسفنجة المخدرة إنما هو تقانة إسلامية بحتة لم تكن معروفة من قبل، وكانت الإسفنجة تغمس في مزيج من الحشيش[2]، والأفيون[3]، .....

=وموقع صيد الفوائد (**www.saaid.net**).

(١) شمس العرب تسطع على الغرب ص (٢٧٩ – ٢٨٠).

(٢) الحشيش: يستخرج من نبات القنب الهندي، وهو عبارة عن العصارة الصمغية التي تفرزها الأجزاء العليا النامية من النبات وفي الأزهار، وهو نوع من المخدرات المحرمة التي تؤثر على الجهاز العصبي بالهلاوس السمعية والبصرية، واختلال الحواس وضعف الإدراك. انظر: معجم لغة الفقهاء ص (١٥٨)، وحاشية ابن عابدين (١٠/ ٣٩)، وموقع الموسوعة العربية (**www.arab.ency.com**).

(٣) الأفيون: يطلق على العصارة اللبنية المجففة من تشقق ثمر الخشخاش غير الناضج، وهو من أخطر المخدرات، ويدخل في تركيب عدد من العقاقير، وله تأثير على الجهاز العصبي بالتثبيط أو التنويم والتسكين، وينتج عنه بطء ونقص وظائف الجسم وقلة التنفس.

انظر: المعجم الوسيط مادة (أفن) (١/ ٢٢)، والموسوعة الفقهية الكويتية (١١/ ٣٤)، وموقع العلم يقود=